**واجب حول المحاضرة رقم 05**

**تستند الأسئلة التالية إلى دراسة الخامسة السادسة في مقياس قانون حماية المستهلك، قم بحذف الإجابة الخاطئة وترك الإجابة الصحيحة فقط:**

**1**. ينصرف مفهوم أمن المنتوج المعروض للإستهلاك إلى:

أ/ تلبية المنتوج لجميع المعايير اللازمة للنص التنظيمي.

ب/ حماية صحة وسلامة المستهلك والحفاظ على مصالحه الإقتصادية.

ج/ المحافظة على المصالح الاقتصادية للمستهلك.

**2**. يرتبط الإلتزام بضمان أمن المنتوج:

أ/ بالاستخدام القانوني المتوقع للسلع والخدمات.

ب/ بالاستخدام المادي المتوقع للسلع والخدمات.

ج/ بالاستخدام القانوني المتوقع للسلع والخدمات من حيث مكوناتها أو خصائصها أو تكوينها أو تغليفها وكيفية تقديمها واستهلاكها.

**3**. تسري قواعد الأمن المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 12-203:

أ/ على كل السلع والخدمات المعروضة للإستهلاك.

ب/ على كل السلع المعروضة للإستهلاك المنصوص عليها في القانون رقم 09-03 المتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش دون الخدمات.

ج/ على كل السلع والخدمات المعروضة للإستهلاك ما عدا بعض المنتوجات التي تتميز بطبيعة خاصة.

4. يقصد بتتبع مسار السلع والخدمات:

أ/ حركة البضائع وتقديم الخدمات التي تتم في مرحلة الإنتاج.

ب/ حركة البضائع وتقديم الخدمات التي تتم في مرحلة الإنتاج والتحويل والتعبئة والاستيراد والتوزيع وحتى استخدام السلع.

ج/ حركة البضائع في مرحلة التعبئة والاستيراد والتوزيع.